

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 366 @ بلا رضا كسائر الأملاك المشتركة فله أي لكل منهما كأجنبي أن يستند ويسند إليه ما لا يضر لعدم المضايقة فيه فإن منع أحد الشريكين الآخر منه لم يمتنع على الأصح في الروضة ولا يلزم شريكا عمارة لتضرره بتكليفها .
ويمنع إعادة منهدم بنقضه المشترك